وعند البيهقي وابن عساكر عن أسلم كما في الكنز (٣/ ٣٢٥) قال: كان رجلٌ من أهل الشام مَرْضِيًا فقال له عمر: علامَ يُحِبكَ أهلُ الشام؟ قال: أغازيهم[١] وأواسيهم، فعرض عليه عشرة آلاف، قال: خُذْ واستمنْ بها في غزوك، قال: إني عنها غنيٌ ـ فذكر نحوه.

## رد عبد الله بن السعدي رضي الله عنه المال
## قصته مع عمر رضي الله عنهما في ذلك

أخرج أحمد والحُميدي وابن أبي شيبة والدارمي ومسلم والنسائي عن عبد الله بن السَّعديّ رضي الله عنه: أنه قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته، فقال له عمر: ألم أحدَّث أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً؟ فإذا أُعْطِيتَ العمالة[٢] كَرِهْتَها، فقلتُ: بلى، قال عمر: فما تريدُ إلى ذلك؟ قلت: إن لي أفراساً وَأَعْبُداً وأنا بخير، وأريدُ أن تكون عُمالتي صدقةً على المسلمين؛ قال عمر: فلا تفعلْ، فإني قد كنتُ أَرَدْتُ الذي أَرَدْتَ، وكان النبيُّ ﷺ يعطيني العطاء فأقولُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إليه مني، حتى أعطاني مرّة فقلت: أعطِهِ أفقرَ إليه مني، فقال النبي ﷺ: «خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ أوْ تَصَدَّقْ بِهِ، فما جاءَكَ مِنْ هذا المالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وما لا فلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ»، وعند ابن جرير عنه قال: استعملني عمر رضي الله عنه على الصَّدَقَة فلما أديتها إليه أعطاني عُمالتي، فقلت: إنّما عملتُ لله وأجرتي على الله، قال خُذْ ما أعطيتك، فإني عملت على عهد رسول الله ﷺ فأعطاني فقلتُ مثل قولك فقال رسول الله ﷺ: «إذا أَعْطَيْتُكَ شَيْئاً مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَنِي فَكُلْ وَتَصَدَّقْ». كذا في الكنز (٣/ ٣٢٥).

## رد حكيم بن حزام رضي الله عنه المال
## قصته مع النبي ﷺ في ذلك

أخرج عبد الرزّاق عن سعيد بن المسيّب قال: أعطى النبيّ ﷺ حكيمَ بن حِزَام رضي الله عنه يَوْمَ حُنَيْنٍ عطاءً فاستقلّه[٣] فزادَهُ، فقال: يا رسول الله، أيُّ عَطِيَّتِكَ خَيرٌ؟ قال: «الأُولَى»، فقال النبي ﷺ: «يا حَكِيم بْنَ حِزَام، إنَّ هذا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ[٤]، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ وَحُسن أَكْله يُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِاسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَسُوءِ أَكْله لم يبارَكْ لَهُ

(١) «أغازيهم»: أغزو معهم.
(٢) «العُمالة» بالضم: أجرة العمل.
(٣) «فاستقلّه»: عَدّه قليلاً. «مختار» (قلل).
(٤) «خَضِرة حلوة»: أي غضة ناعمة طرية. «النهاية».

فيه وكان كالذي يأكل ولا يَشْبَعُ، واليدُ العُلْيا[1] خيرٌ مِنَ اليدِ السُّفْلَى»[2]، قال: ومنك يا رسولَ الله؟ قال: «ومِنِّي» قال: فَوَالذي بَعَثَكَ بالحقّ لا أَرْزَأُ أحداً بعدك شيئاً أبداً. قال: فلم يقبل دِيواناً ولا عطاءً حتى مات. قال: وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: اللهمَّ إنِّي أُشْهِدُكَ على حكيم بن حزام أني أَدْعُوه لِحَقِّهِ من هذا المال وهو يأبى، فقال: إني ـ والله ـ ما أرزأُكَ ولا غيرك شيئاً. كذا في الكنز (٣/ ٣٢٢).

## قصته مع عمر رضي الله عنهما في ذلك

وعند الشيخين عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: سألتُ رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال: يا حَكِيمُ هذا المال خَضِرٌ حُلْوٌ ـ فذكر الحديث نحوه إلى أن قال: فكان أبو بكر رضي الله عنه يدعو حكيماً ليعطيه العطاء فيأبى أن يَقبل منه شيئاً، ثم إن عمر رضي الله عنه دعاه ليعطيه فأبى أن يقبله، فقال: يا معشرَ المسلمين، أُشْهِدُكُمْ على حكيم أنِّي أعرض عليه حقَّه الذي قسم الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه. فلم يرزأ حكيمٌ أحداً من الناس بعد النبي ﷺ حتى توفي. كذا في الترغيب (٢/ ١٠١) وقال: رواه البخاري ومسلم والترمذي والنَّساتي باختصار ـ اهـ. وعند الحاكم (٣/ ٤٨٣) عن عروة: أن حكيم بن حزام لم يقبل من أبي بكر شيئاً حتى قُبِضَ، ولا من عمر حتى قُبِضَ، ولا من عثمان ولا من معاوية حتى مات.

## رد عامر بن ربيعة رضي الله عنه القطيعة

## قصته مع رجل من العرب

أخرج أبو نُعيم في الحلية (١/ ١٧٩) عن زيد بن أسلم (عن أبيه) عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه: أنه نزل به رجلٌ من العرب فأكرم عامرٌ مثواه[3]، وكَلَّمَ فيه رسول الله ﷺ، فجاءه الرجل، فقال: إني استقطعتُ[4] رسول الله ﷺ وادياً ما في العرب وادٍ أفضل منه، وقد أردتُ أن أقطع لك منه قطعة تكون لك ولعقبك من بعدك. قال عامر: لا حاجةَ لي في قطيعتك، نَزَلَتِ اليومَ سورة أذهلتنا عن الدنيا: ﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ﴾[5].

---

(١) «اليد العليا»: أي اليد المُعْطِيَة، وقيل: المُتَعَفِّفَة. «النهاية».

(٢) «اليد السفلى»: أي اليد السائلة، وقيل: المانعة. «النهاية».

(٣) «مثواه»: المثوى: الموضع الذي يُقام به، وجمعه المثاوي. «لسان العرب» مادة (ثوا).

(٤) «استقطعتُ»: أي سألته أن يقطعه أي أن يجعل له اقطاعاً يتملكه ويستبد به.

(٥) [٢١/ سورة الأنبياء/ ١].